

## قناة التواصل العلمي - محاضرات في المواريث - المحاضرة 40 -

أ.د. عبد القادر جعفر جعفر

عبدالقادر جعفر جعفر

بسم الله الرحمن الرحيم    تقل الى انواع الارث ومقاديره ومراتبه وهذا القسم وهذا القسم في الواقع يأخذ وقتا. لماذا؟ لان ندرس فيه مقادير الارث وكل وارث وما يستحق. فبالتالي تأخذ وقتا شيئا من الوقت ولكنها هي مبنى بعد - [00:00:05](#)

تحقق الأسباب والشروط وتنتفي الموانع تجي المرحلة الثانية المهمة وهي ان تسند لكل وارث ما يستحق وحتى تسند اليه ما يستحق تحتاج الى ماذا الى شروط واستحاضار هذه الشروط في كل مسألة تعرض ويراد حلها؟ اولا انواع الإرث - [00:01:34](#)

الإرث يعني بين الوارث والمورث. التوارث الذي يقع بين الوارث والمورث او ما يستحقه الوارث من تركة ميت قد يكون فرضا. قد يكون بالفرض. قد يكون بالفرد. وقد يكون بالتعصيب. اذا النوع الاول هو - [00:01:54](#)

الإرث بالفرض والنوع الثاني هو الإرث بالتعصيب. اه ويأتي تعريف كل منها. اذا النوع الأول ارث بالفرض والثاني الارث بالتعصيب. والثالث هو ان يجمع الوارث بين فرد وتعصيب. هذا النوع الثالث - [00:02:14](#)

ان يأخذ احدهما ان يرث باحدهما ولا يجوز له ان يجمع بينهما. اذا الاحوال الى حد الان اربعة الاساسية انه اما ان يرث فردا مقدرا محددًا واما ان يرث فردا غير مقدر او يسمى بالتعصيب واما انه في بعض الاحوال يجمع بين الفرض - [00:02:34](#)

والتعصيب والحالة الرابعة هو بعض انواع بعض الورثة انه لا يرث الا باحدهما ولا يمكنه الجمع بينهما وتأتي الامثلة الحالة الخامسة هو الارث بالرد. الارث بالرب بمعنى ان اصحاب الفروض اعطيناهم فروضهم - [00:02:54](#)

بقي شيء من التركة ولا عاصم يأخذه. فنقول ذلك الباقي بعض الفروض نرده على اصحاب الفروض. اذا هو يأخذ فرضا يأخذ نصيبا ويأخذ نصيبا بالرد. لحد ردينا عليه معنى يأخذ نصيبين. لكن الاول بالفرد والثاني بماذا؟ بالرد. ان لم يوجد من - [00:03:14](#)

سبق فانه يأتي النوع الثالث من انواع الإرث وهو الإرث بالرحم وهو الإرث بالرحم. آآ طبعا آآ تعلمون ان علماءها في في العادة يقسمون انواع الإرث الى نوعين رئيسيين. ما هما؟ فرض التقسيم هذا هو ولكن عند - [00:03:34](#)

تفصيل تجد هذه الانواع في مجملها يعني في مجمل الموارد تجدها ستة تجدها ستة. طيب تأتي للنوع الاول وهو الفرض ما هو الفرض؟ الفرض هو نصيب مقدر شرعا لوارثه. ونصيب مقدر شرعا لوارثه - [00:03:54](#)

آآ نصيب مقدر شرعا لوارث. يمكن نصف والربع وغير ذلك. آآ ماذا يراد بالنصيب المقدر؟ هل يراد به مثلا ان لهذا الوارث خمسمائة دينار؟ وللآخر الف دينار؟ لا. انما يراد - [00:04:14](#)

نسبة مقدرة من التركة. انا عندو نسبة. والنسبة هادي يعبرو عنها بالنصف بالربع بالثلث بالثلثين بكذا وفالزكاة يعبرو عنها بالعشر ونصف العشر هادي كلها نسب. كلها نسب. فإذا بالفرض هو نسبة مقدرة - [00:04:34](#)

نصيب محدد لمقدار بحيث ان فيه عددا مضبوطا لا يقل لا يزيد ولا يقل لا انما المقصود نسبة معينة من التعصيب ما هو؟ هو الارث بغير تقدير. قد يكون لهذا الورث يأخذ ربما خمس - [00:04:54](#)

ربما يورث آآ ثمن ربما يرث خمسين. فالنسبة التي يستحقها ليست ماذا مقدم كيف؟ نعم ربما يرث كل التركة ربما يأخذ كل التركة نعم كالآبي ينفرد بالتاريخ لا وارد معه الاب كيقولك انت او الابن الابن ينفرد بالتركة هذا نعم ما هو النوع الثالث الحالة الثالثة والطريقة -

فهي الارث بالفرض والتعصيب. ما معنى الارث مثل الفرض والتعصيب هو ان يجمع الوارث بين فرد وتعصيب؟ فله نصيب مقدر كالنصف والربع وكذا ويزيدو ليه الباقي ونضيف اليه ماذا؟ الباقي. فحينئذ هذا الشخص اكرمه الله بان ورث ماذا؟ بطريقتين بطريق - [00:05:44](#)

التوريث بالفرض وورث كذلك بنصيبا غير مقدر. ولما نقول غير مقدر قد يكون كل التركة كما ذكر. وقد يكون نصف التركة وقد لا يبقى له شيء. لكن هو في الأصل ماذا؟ نقول انه يستحق الباقي. ان وجد هذا الباقي. معناه ان لم - [00:06:04](#) يوجد الباقي فلا يأخذ شيئا. الحالة الرابعة هو ان يرث باحدهما لا بهما معا. يقال له انت لا بالفرض والتعصيب كالسابق لا ترث باحدهما. طيب هل هذا يعني اننا نخيره؟ لا لا يعني ذلك التخيير - [00:06:24](#)

ان نخيره نقولو اختر احدى الطريقتين لا وانما الشريعة كالاخت مثلا الاخت لها فرضها النصف بشرط ان لا يوجد معصب لها لكن لو وجد معصب لها انت لا ترثين حينئذ بالفرض. اذا عندك حالة اما انك ترثي بالفرض واما - [00:06:44](#) انك ترثي بالتعصيب ما كايين حالة انك تجمعي فيها بين ماذا؟ بين لكن الاب يمكن ان يجمع بينهما. في حال وجود فرع الوارث الأنثى فإنه يأخذ السدس فرضا والباقي تعصي لاحظ طيب والإرث بالرد هو اعادة ما بقي - [00:07:04](#) بعد الفروض الى اصحابها. اعادة ما بقي بعد الفروض الى من؟ الى اصحابها. معنى الى اصحاب الفروض. فاعطينا مثلا مات وترك آ بنتين نعطي البنيتين الثلثين ولكن لا احد يأخذ الثلث الباقي. فنرد - [00:07:24](#)

الثلث على البنيتين تصير البنتان كأنهما ورثتا كل التركة فتقتسمانها نصفين لكنها نصف كل واحدة منهما فيه نصيب للفرد وفيه نصيب لماذا؟ الرد فيه بالرد نعم آ الإرث بالرحم والرحم هم اقارب الميت الذين ليسوا بأصحاب فروض ولا عصابات. طبعاً وهؤلاء يرثون بعد - [00:07:44](#)

يوجد صاحب فرد ولا يوجد عاصب يأخذ الباقي. ولا يوجد من يرد يرد عليه كما يأتي في شروطهم. اذا صار معنا الآن اربعة حالات او اربعة انواع من الارث. طيب آ ذكر الرحي رحمة الله النوعين فقط الاصليين - [00:08:14](#) قال واعلم بان الارثان نوعان هما فرض وتعصيب على ما قسم. طيب ننقل الان الى الارث بالفرض. ننقل الان الى الارث بالفرض. الارث بالفرض قلنا الفرض هو نصيب مقدم ضروري شرعا. طبعاً تجدون في بعض التعريفات انهم يقولون ونصيب مقدر شرعا لا ينقص الا بالعول ولا - [00:08:34](#)

يزيد الا بالربط. هكذا يعرفونه طبعاً. ولكن ما زاد عن عما ذكر انما هو من باب الاوصاف. يعني وليس من باب التعريف انما هو من باب الأثر الذي يترتب على تزاحم الفروض. اه الإرث بالفرد الفروض في شريعة الله ستة - [00:09:04](#) النصف واذا قيل النصف فمراده نصف التركة. فالمراد نصف التركة. مثالها يحاول ابتداء من الآن ان نجسد النصيب بهذا الرصد. وهو واضح للعيان ان انه يمثل جزءا من التركة فالدائرة تراد بها التركة والنسبة منها هي نسبة النصيب المقدر فلما يقال نصف - [00:09:24](#) الزوج النصف او يقال للبنات النصف فمعنى ذلك نصف التركة. هذا الفرض الاول. طبعاً وهو مذكور في قوله تعالى ولكم نصف ما ترك ازواجكم. ها فان كانت واحدة فلها النصف. النصيب الثاني هو الربع - [00:09:54](#)

الربع اي ربع التركة اي ربع التركة الربع مثاله بهذا الرسم من كل كأن التركة قسمت الى اربعة اجزاء فكان لهذا الوارث صاحب الربع كان له منها ربع فالمقدار الثالث هو الثمن اي ثمن التركة اي ثمن التركة ومذكورة - [00:10:14](#) تبارك وتعالى فان كان لكم ولد فلهن الثمن. آ ويعني ذلك ان التركة قسمت الى ثمانية اجزاء ماذا؟ جزء منه. طبعاً هذا الرسم هو الدائري بهذا التجزئة يساعدنا في التأصيل لما نأتي الى آ معرفة الأصول بهذه الطريقة - [00:10:44](#) النصيب الاخر وهو الثلثان وهو الثلثان اي ثلثاء التركة. ها اي كانت اثنتين اثنتين فلهما الثلثان مما تركت ثلثا التركة كأن التركة قسمت الى ثلاثة فاخذ منها ثلثان واعطيا لمن يستحق - [00:11:04](#)

من تعدد البنات او بنات الابن او الاخوات الشقيقات او الاخوات الاب. النصيب الذي بعد ذلك هو الثلث اي ثلث التركة فكان التركة فقسمت الى ثلاثة واخذ منها المستحق للثلث جزءا منها من ثلاث. والنصيحة - [00:11:24](#)

السادس والاخير وهو السدس اي سدس التركات فكأن التركة قسمت الى اسداس واخذ مادا جزءا منها طيب هذا التعبير بالرغم نصفي والربع والتمني والثلاثاني والثالث والسدس تجدون في بعض البرامج الالكترونية التي تحل المسائل احيانا يعبروا احيانا - [00:11:44](#)

يعبرون بالنسبة المئوية. فالنصف عندهم يمثل خمسين في المئة والربع خمسة وعشرين في المئة والثلث ثلث فاصل كذا ها والثلاث ستة وستين فاصل كذا. اذن يعبرون بماذا؟ بالنسبة المئوية. النسبة المئوية. وحل المسألة بهذه النسبة - [00:12:04](#)  
المؤبة يعني لا يمكن ان يخطط ولكن سبحانه الله عندما تحل المسألة بطريقة النسب المذكورة هذه تكون ادق من الأخرى. صحيح.  
الأخرى نجد فيها سبحانه الله فاصلة آآ طيب اذا هذه الفروض الستة ان النوع الثاني من انواع الارث هو الارث - [00:12:24](#)  
وبالتعصيب بمعنى ان يرث الواحد من الورثة نصيبا غير مقدر. غير معروف النسبة. هذا دار الذي يستحقه الوارث بالتعصيب ليس نوعا واحدا وانما هو انواع ثلاثة. الارث انواع ثلاثة. كيف انواع ثلاثة؟ بمعنى بعض الحالات يرث فيها - [00:12:44](#)  
لقوته وقوة منزلته في العلاقة السلبية بالمورث يستحق النصيب دون ان يحتاج الى غيره ولان غيره من الاناث الذي يصيره في نوع اخر من التعصيب ليس موجودا. وهذا فاذا وفي الحالة الثانية لا ان - [00:13:14](#)  
معه من يسيره عصبه به وفي حالة اخرى ثلاثة يكون عصبه معه وليس به. نستعرض هذه الثلاثة النوع الأول هو التعصيب بالنفس وهو التعصيب بالنفس بمعنى ان الوارث له القوة في ان يأخذ الباقي بقوته هو الذاتي ولا يحتاج الى غيره - [00:13:34](#)  
اه والنوع الثاني هو التعصيب بالغير. التعصيب بالغير. وهو ان يرث الذكر مثل حظ الانثيين والنوع الثالث هو التعصيب مع الغير وهو ان ترث الاخوات مع البنات اذا صار معنا الان؟ صار معنا - [00:13:54](#)

ثلاثة انواع من التعصيب. صار معنا بعد ثلاثة انواع من التعصيب. تعصيب بالنفس وتعصيب للغير وتعصيب مع الغير اه طيب اه كل نوع من هذه الثلاثة يذكر تعريفه وتذكر امثله - [00:14:14](#)  
باذن الله تبارك وتعالى وتذكر الفروق بينها بين هذه الانواع الثلاثة ثم آآ تذكر الاحوال التي يعمل فيها بكل نوع من انواع التعصير. معناها كل نوع له حالة وكل نوع له يعني آآ شروط - [00:14:34](#)  
طريقة معينة في التوريث وكل نوع له امثله او ورثة خاصون به فاذا هي ثلاثة انواع لكن ماذا نستفيد نحن الان؟ ندرك ان آآ طيب مثال التعصيب بالنفس كالبني التعصيب بالنفس يرث فيه - [00:14:54](#)  
الشخص التركة كلها او بعضها او الباقي بعد فروضها ها يرث فيه الوارث آآ ما بقي بعض الفروض فإن لم توجد فروض اخذ الكل فان اخذت الفروض التركة واستوعبتها حينئذ ماذا؟ لا يبقى له شيء. طبعا الوارث من - [00:15:14](#)  
بالنفس هذا هو طريقة ارثه ولكن ولكن ماذا؟ قلنا اما ان يأخذ كل التركة ان لم يوجد مصحف بروتين. واما ان يأخذ الباقي بعض الفروض. واما ان لا يبقى له شيء اذا استوعبت الفروض التركة خلاص. نصف ونصف انتهت التركة. ما بقاوش - [00:15:44](#)  
شيء. لكن يستثنى انه لا يسقط كما يأتي في التوريث في توريث المرتبة الثانية من التوريث هي توريث العصبه انه يستثنى هذا الابن الابن فانه لا يسقط بحال. معناها لا توجد حالة يسقط فيها الابن بحيث ان اصحاب - [00:16:04](#)  
الفروض يمكن ان يستغرقوا التركة ابدًا وانما بدأ اصحاب الفروض بوجود الابن دائما فروضهم لا لا تأتي على التركة وبالتالي اذا لم لكن الأخ الشقيق والعم والابن وابن الأخ هؤلاء قد تستوعب الفروض - [00:16:24](#)  
التركة فلا يبقى له فلا يبقى له ماذا؟ لا يبقى له شيء. آآ طيب كل ابني وابني لي ابني والأخ الشقيق والأخ لأب طيب الأخ الشقيق طيب من هؤلاء؟ هؤلاء شوفو العصبه هم - [00:16:44](#)

هم الذين ذكروا في الوسط في وسط الجدول. الذين ذكروا في الوسط هم الوارثون بالتعصيب. استثنينا هم لا الزوج اذا منهم اللي يرثوا بالتعصيب اذا كندكرو ترتيب الجدول على هذا قلت يعني نرسموه بشكل معين. نحتاج له كل مرة. الأب وتحتة الجد -

[00:17:04](#)

البن اللبن وبالبن والشقيق والأخ لأب وبن الأخ الشقيق وبن الأخ لي اب والعم الشقيق والعم لي اب وابن عم شقيق بن علي هاداك اللي

جاي يسموه عمود النسب هادوك اللي جايين في الوسط كلهم ماذا يسمون العصبه بالنفس هؤلاء ان فرض احدهم - [00:17:24](#)

قال كل المال واذا كانت الفروض موجودة اخذ الباقي اه وان لم يبق شيء فانه يسقط قلنا الا طيب والاب كذلك لا يسقط والجد كذلك لا يسقط لماذا لا يسقط؟ لأنه صاحب فرض فهو لا يسقط لا لأنه عاصم لكن هي لا يسقط لأنه صاحب فرض - [00:17:44](#)

لاحظتم؟ طيب اه طيب الذين يرثون تعصيبا بالغير هم الابناء مع البنات. الابناء والابن مع البنت مع البنات. اه وكذلك ماذا؟ ابن الابن مع بنت الابن. اللي هوما الذكور والاناث في مرتبة واحدة. كذلك - [00:18:04](#)

طبعا الاخوة الاخوة والاخوات الشقيقات والاخوة والاخوات لي اب. تفضل تفضل والله كاين ما كان طيب التعصيب مع الغير تعصيب مع الغير عندك التعصيب مع الغير خاص خاص بالأخوات مع البنات التعصيب مع الغير خاص - [00:18:24](#)

تعصيب مع الغير. حظ خاص بالأخوات مع البنات. اه اه طيب البنات الأخوات مع البنات الشقيقة مع بنت لمن الأخوات مع البنات. طيب ما الذي تلحظون في الفروق بين انواع التعصيب الثلاثة - [00:18:54](#)

ما الذي تلحظونه؟ تعصيب بالنفس دايمًا يكون الذكور وحدهم. التعصيب بالغير ذكور مع اناث في درجة واحدة ايه ده! البنات مع الأبناء. الأخوات الإخوة مع الأخوات. ولا لا؟ التأصيل مع الغير فيه الإناث بعضهم مع - [00:19:14](#)

لكنهم الأخوات مع مع البنات. لاحظتم الفرق ولكن هذا يأتي لكن فقط لتعرف على انواع الإرث. طيب ارث بالفرض والتعصيب معناه يجمع بينهما. يجمع بين بين نصيب بالفرد ونصيب بالتعصيب. هذه الحالة - [00:19:34](#)

من الذي يرث بذلك؟ يرث الاب والجد؟ الجد الاب يرث السدس فرضا اذا كان معاه انثى من الفروع يدي الباقي تعصيبا. اذن امكنه الجمع بينهما اولى. جمع بينهم. جمع بينهم. طبعا علاش نقولو الباقي - [00:19:54](#)

لانه قد لا يبقى له شيء. ولكن نضمن له ماذا؟ السدس. ان بقي شيء قال اذا يأخذه بالتعصيب وليس لدى آ طيب الحالة الرابعة الإرث بالفرض او بالتعصيب. هل يمكن ان يجمع بينهما في هذه الحالة - [00:20:14](#)

لا يجمع بينهم. ما مثاله ها البنت مع البنت والاخت الشقيقة. كيف البنت والاخت الشقيقة التالت اما بالفرض واما بالتعصيب. القاعدة انه ان لم يكن من يعصبها اخذت الفرض. ولكن ان وجد من يعصبها - [00:20:34](#)

ننتقل كلية من الإرث بالفرد الى الإرث ماذا؟ ما لا تستطيعين الجمع بين لكن ما رأيكم البنت والأخت يمكن بين الفرد والرد. تجمع. ممكن نعم. يعني ممكن تجمع بين الفرد والرد ولكن لا يمكن ان تجمع بين - [00:20:54](#)

بدون تقسيط. نحطم طبعا هذي كلها الا تمهيد لما يأتي نحن الان ناخذ تصور عام عن هذه طيب هذا النصيب الذي يأخذه الوارث له احوال قد ينفرد به فقط مثلا - [00:21:14](#)

البنت تاخذ فرضها نصف فقط وقد تشترط فيه مع غيرها كأن توجد بنتان فتشتركان في الثلثين. فالوارث قد ينفرد به وقد ماذا؟ قد يشترك فيه مع ماذا؟ غيره اذا تعدد اذا تعدد ان امكن التعدد طبعا كالبنتين - [00:21:34](#)

الإخوة الأخوات وكذا يتعدّل الأبناء. يرثوا بالتعصيب هوما لكن اللي يبني يدي الباقي بالتعصيب اذا كان واحد ولكن اذا كان مع خوه في اثنين يرثو بذاك هذاك النصيب طيب الحالة الثانية ان الوارثة منهم قد يأخذوا الفرض والتعصيب او يرث بأحدهما كما سبق - [00:21:54](#)

الحالة الثالثة ان العاصي قد لا يرث متى ذلك؟ ان لم يبق بعد الفروض ان لم يبق بعد الفروض شيء. الحالة الرابعة ان الواحد منهم قد يرث بالفرد والرد كما قلنا البنت توجد واحدة للميت فترث النصف بالفرد وترث النصف الثاني مدى - [00:22:14](#)

الحالة الثالثة ان صاحب الفرض قد ينتقل من فرد الى اخر. كالام تأخذ الثلث ان لم يوجد فرع وارث ولا جمع من الاخوة ولكن ان وجد احدهما تنتقل الى السدس. اذا لاحظ انها ورثت بالفرد ولكن انتقلت منه الى الى ثالث. سادسا - [00:22:34](#)

الانتقال من فردي الى تعصيب مثاله ذكر قبل قليل الاخت الشقيقة او البنت فانها تنتقل من الفرد الى الى ارثي بالتعصيب لوجود من يعصبها لوجود من يعصبها. سادسا او سابعا هناك طبعا سابعا الانتقال من تعصيب الى تعصيب - [00:22:54](#)

معنى ان الوارث قد يرث بالتعصيب بالنفس لكن اذا وجدت معه اخته ورث بالتعصيب بالغير. اذا هذه والانتقال من حال لحال طبعا

تعرف الانسان لما يستحضر المعلومات وكذا يعرف هذه الاشياء. طيب آآ - 00:23:14

تجسد هذه الانصبه سوء احيانا في هذا الرسم فيكون لو كان معنا مثل ام واب وبنت وبنت ابنه فقط هذا الرسم حتى نتصور اقتسام هؤلاء للتركة. فالام لها السدس. ولان هذا فهذه - 00:23:34

من درس الرياضيات ومن درس الاشكال الهندسية موجودة فيها. لتقسيم نسب البيانات تذكر في الاحصائيات. اذا الام السدس والابله السدس والبنات لها النصف والنصف كم مثل من سدس؟ ثلاث اسداس نعم - 00:23:54

ثلاث اسداس يساوي نصف وبنات لها بنت الابن لها السدس تكملة الثلثين لي هما الثلثان ماذا؟ لي هو ثلث اسداس مع في الرابع اذا صار ماذا يتمثل بهذا الشكل؟ قد يجسد هذا هذه الانصبه الان مزال مدخلناش حل المسائل لكن فقط حتى تتصوروا تلك الانصبه التي قلنا انها - 00:24:14

هل تعطى لهؤلاء الورثة كيف تتجسد يعني تذكر كيف حتى تحل المسألة قد تجسد في هذا الجدول وهذا هو الأساس هذا هو الأصل ان يذكر الورثة في عمود اب ام واب وبنت وبنت ابني. وسيكون للام سدس وللأب السدس وللبنات النصف وللبنات الابن - 00:24:34 لاحظ ثم تحرر المسجد تأصل المسألة فتقسم الى ستة اللي هي المضاعف المشترك الأصغر بين المقامات فيعطى واحد منها الأب وواحد للام وثم للأب ثم للبنات ثلاثة من ستة ثم بنت لابن واحد. طيب ماذا يسمى هؤلاء؟ يسمون اصناف الورثة - 00:24:54 وماذا تسمى هذه قنصبة الورثة؟ وماذا يسمى هذا؟ اصل المسألة. وماذا تسمى هذه اسهم الورثة لاحظتم اذا ان عفوا اه اذا اه تلك الانصبه التي يستحقها الورثة لا يعمل فيها بالفوضى صحيح اباءنا كانوا مرات ما يلجؤوا لها للجدول ولا شيء يا جماعة بعض الحصيات ها بعض الحصيات وبعض نواة التمر وبعض - 00:25:14

اذن ويجمعونها هكذا ويضعها في الأرض ويحل ما لا جدول ولا شيء ولكن في المسائل السهلة لكن لما تتعقد المسألة هنا يكفي فيها ذلك طبعا ولكن من ناحية الدراسة المنهجية اذا يجسدون تلك الانصبه في ماذا؟ في شكل جدول تميز فيه كل آآ اعمدته - 00:25:44 وخاناته وصفوفه تميز في ذكر كل وارث وما يستحق النصيب بدقة ثم تؤصل مسألة ثم تحل بعد ذلك. طيب آآ تنتقل الى مراتب التوريث. رأينا انواع التوريث او الارث الان ننظر الى مراتب التوريث. طبعا هذه المراتب طبعا تحفظ كما تحفظ الحروف الهجائية - 00:26:04

مراتب التوريث بمعنى ما الذي يقدم على آآ على غيره اثناء توريث فالورثة او اثناء آآ اعطاء الحقوق الى اصحابها من هذه التركة ايهم يقدم على الآخر؟ اول مرتبة هي - 00:26:34

مرتبة توريث اصحاب الفروض اذا اصحاب الفروض في المرتبة الاولى لقوله صلى الله عليه وسلم في الصحيح فالحقوا الفرائض باهلها. فاذا هذا يقتضي ان يرث اصحاب الفروض فروضهم في المرتبة الاولى - 00:26:54 غيره. آآ المرتبة الثانية توريث العصبه. اذا اول مرتبة نعطي لمن له نصيب مقدر في التركة نعطيه حقه منها بعد ذلك ننظر في الذين يستحقون نصيبا غير مقدر وهم يسمون بالعصا - 00:27:14

فيعطون حسب نوع التعصيب. حاصب بنفسه او عاصب بغيره او عاصب مع غيره. نعطيه ماذا حقه آآ بعد ذلك؟ المرتبة الثالثة هي الرد على ذوي الفروض عدا الزوجين. المرتبة اه وهذه المرتبة كما ترون اه توجد حيث لا يوجد حصبة - 00:27:34 حيث لا يوجد عصبه. فان اعطينا اصحاب الفروض فروضهم ووجد العصب فاعطيناهم الباقي فان لم يوجدوا وبقي شيء من التركة رددناه على اصحاب الفروض عدا الزوجين زوجين لا نرد عليهما انما نرد على بقية الورثة لي هما اصحاب - 00:28:04 الآخرين المرتبة الثالثة هي توريث ذوي الارحام ذو الارحام يورثون حيث لا يوجد صاحب فرد ولا يوجد عصبه ولا يوجد من يرد عليه من اصحاب الفروض. فإذا لما نعطي ذلك المال - 00:28:24

ذوي الارحام كالخال والخالة والعمة ونحو ذلك وابن البنات وهؤلاء الذين يسمون بذوي الارحام ان لم يوجد حتى هؤلاء ووجد احد الزوجين رددنا عليه الباقي. فلو مات وترك زوجة لا غير. وان كان هذا ندم - 00:28:44 فاننا نعطي للزوجة نصفها آآ عفوا ربعها ربعها ونعطيها ثلاثة ارباع بالرد على من يقول بها وهذه المرتبة الاخيرة تأتي في نهاية مراتب



التوريث بحول الله تبارك وتعالى. اذا اول مرتبة - 00:29:04

هي ماذا؟ اصحاب الفروض. اصحاب الفروض آآ نبدأ بها. طيب. قلنا الفروض كم هي اذا معنى ذلك لما قلت اصحاب الفروض اذا نعطي للواحد منهم احدى هذه الفروض قد ينفرد به وقد يشترك فيه - 00:29:24

مع غيره. وهذه الفروض الستة كما سبق وردت في ماذا؟ في كتاب الله تبارك وتعالى كلها. كلها وردت في كتاب الله عز وجل. وذكرها صاحب والضرة جمعها في بيت واحد فقال الثلث والثلثان نصف وسدس والربع والثلث ففروض فاقتبس - 00:29:44

اذا جمعها طيب الثلث يعني يقال الثلث ويقال الثلث الثلث بالثلاثين وبالضم كما اشار الى ذلك القرطبي رحمه الله في الجامع احكام القرآن. طيب من الذين يرثون بالفرض؟ الزوج والزوجة والاب - 00:30:04

والام والجد والمراد بالجد هنا الجد لآب والجددة ما المراد بالجددة؟ كلتاها ثم البنات ثم بنت الابن ثم الشقيقة ثم الاخت لآب ثم الاخوة لآم ذكور واناث اذا هؤلاء ماذا يسمون؟ يسبون اصحاب الفروض. كيف اصحاب الفروض لهم نصيب مقدر في الشرع؟ اما النصف واما

- 00:30:24

شوفوا والله اما الثلث واما الثلثان واما الثلث واما السدس. هؤلاء هم الذين طيب هؤلاء الذين ذكروا هنا وانهم اصحاب فروض ويقدمون على الى غيرهم. هل هذا ينفي ان يكون احدهم يرث بالتعصيب؟ كذلك اضافة الى الفرض لا ينفي. لا ينفي ذلك. لذلك -

00:30:54

انك لو حاولت تصنيف الورثة لوجدتهم على النحو التالي. مثلا كل هؤلاء لهم فرد مقدر في شريعتنا. كل واحد منهم له فرض مقدر.

ولكن تجد الاباء له ماذا؟ نصيب كذلك بالتعصيب. رمز يرمز بالتعصيب في المواريث بحرف العين - 00:31:14

يرمز للحجب بحرف الحاء او حرف الميم. اذا العين هنا ترمز الى ماذا؟ الى عصا. اذا لاحظوا انه يرث كذلك اصيل. طيب يعني يجمع

بينهما او بالتعصيب فقط كما يأتي بحول الله. الام فرض فقط الجد مثل الاب - 00:31:34

جد مثل الابي. آآ البنات لاحظ انها كذلك سورة بالفرد ما لم يجد معصب فان وجد ورثت بالتعصيب. بنت كذلك الشقيقة كذلك الاخت

لآب كذلك اما الاخوة لآم فلا هم فقط الفرض ما يثوب التأصيل اذن ما يذكر اصحاب الفروض هؤلاء - 00:31:54

لا يعني ان نصيبهم مقتصر على الفرد فقط فان بعضهم ماذا؟ اما انه ينتقل الى الارث من الفرد ينتقل بالتعصيب واما انه يجمع بين فرد

وتعصيب. طيب اصحاب الفروض اذا هؤلاء هم آآ المذكورون هنا - 00:32:14

طيب نظر الان آآ ماذا يقابل ذلك في الجدول؟ الزوج هما الزوج والزوجة وهؤلاء من الاصول وهؤلاء من الفروع الملونون بالأزرق

فقط اللي هو البنات وبنت الابن والملونون بالأزرق من الحواشي اذا ماذا - 00:32:34

عندنا الان. عندنا مجموع الورثة الذي خلفيته زرقاء. يرث بالفرد والذين خلفيتهم يعني منتفية هنا هؤلاء يرثون بالتعصيب وضعهم

بهذا الشكل يفيدك في استحضارهم. اذا ماذا نلاحظ؟ نلاحظ ان هؤلاء يرثون بالتأصيل الا ان الاب له فرضه وان للجد فرضه كذلك.

واما البقية فكله انصبه - 00:32:54

غير مقدرة الابن وابن الابن الشقيق والذي لآب وابن الاخ الشقيق والاخ وهكذا هؤلاء ليس لهم نصيب مقدر انما يرثون لماذا؟

بالتعصيب. آآ طيب من الحواشي كما ترون من الذي يرث بالفرد؟ الاناث - 00:33:24

ولا لا ولا اخلقه الاخ لآم الاخوة لآم والاخت الشقيقة والاخت طيب من الفروع من يرث بالفرد؟ الاناث من الفروع واما الذكور خلتونا

نستعصي. طيب الاصول كلهم بالفرض اضافة الى ان احدهم قد يرث بالتأصيل وهو الأب والجد. واما الزوجان - 00:33:44

دائما بالفرض وليس لهم حالة يعني حالة آآ تعصيب. طيب نبدأ بارث الزوجين وهو اسهل المواد كما يقال واسأله الزوجان المراد بهما

الزوج والزوجة. عندما نسعى في توريث الزوج ثمن الميت الزوجة الزوجة. طبعاً لا يمكن اجتماعهم. لو اجتمعا لاختل شرط ما هو -

00:34:04

عدم وفاة نعم. وكثير ما كان يلغز لنا في الوداد مات وترك زوجة زوجا وزوجة يعني وتتساءل من الميت هم ينفردون حتى فقط ينتبه

الانسان الا انه لا يمكن ان لا يمكن ان يجتمع ولذلك لا لذلك لا - 00:34:34

ويقال لا يجتمع مثلا نصف وربع مثلا لا يجتمعان لماذا؟ لأنه لأن النصف اما لأحدهما او للثاني لا يمكن ان يجتمع طيب او نحو ذلك.

طيب الزوج له نصيبان الاول النصف والثاني الربع. والمراد نصفه - [00:34:54](#)

شركة يعني الزوج يرث نصف تركته زوجته. مهما عظمت ومهما قلت. ولهن نصيب ثاني وهو انه يأخذ ربع ربع التركة متى يأخذ

النصف؟ اذا لم يكن لزوجته فرع وارث اذا لم يكن لزوجته - [00:35:14](#)

فرع الوارث ما عندها فرع وارث. وجود فرع منها يؤثر في نصيب الزوج لا يبقيه نصفا وفرع وارث قلناه هنا لمن؟ لزوجته. اذا

العبرة بماذا؟ بان يكون هذا الفرع وارثا من الزوجة - [00:35:34](#)

فقد يكون اذا هو ابنا من غيره. وبلا قد يكون لا قدر الله ابنا غير الشرعي. فاذا هو ينسب لأمه ويرثها لذلك لو وجد لها فرع وارث

بغض النظر عن طبيعته فإنه ماذا؟ فإن - [00:35:54](#)

الزوج يتأثر له النصف ان لم يوجد هذا الفراغ. آ طيب ما مثال ذلك؟ قال مثاله مات ماتت وتركت زوجا ابا للزوج ماذا؟ لماذا؟ عدم

وجود فرع واد والباقي للاب تعصي. دليل - [00:36:14](#)

وذلك قوله تعالى ولكم نصف ما ترك ازواجكم ان لم يكن لهن ولد. هذا دليل واضح وصريح وهو وسهل طبعا. الحالة الثانية اذا

كان له الربع اذا كان لزوجته فرع وارد. اذا نصيبه نقص من نصفه الى الربع. السبب في هذا النقصان وجوده - [00:36:34](#)

فرع واد. هذا هذا النقصان من النصف الى الربع يسمى حجب النقصان. حجب هذا حجب النقصان وهو ان ينقص نصيب الوارث من

مقدار الى اقل منه هذا يسمى حجم يسمى حجب النقصان - [00:36:54](#)

طيب مثاله زوج واب ابن نحن الان نركز على مقدار الانصبه لا نتعلم يأتي التأصيل وكذا نحن فقط ندرکها الزوج له كم؟ لماذا؟

لوجود الفرع الوارث لمن هو؟ الابن وهنا الابن هو ابن لمن - [00:37:14](#)

للزوجة طبعا. آ والأب له سدس فرضا يقتصر عليه. وليس له حق في الباقي لأن الابنة اولى منه اولى منه بالباقي كما يأتي في مراتب

العصبة طيب والدليل على هذا هو قوله تبارك وتعالى فان كان لهن ولد - [00:37:34](#)

الربع مما ترك. طيب. اه من هو الفرع الوارث؟ الفرع الوارث هو لابنه بنولي بني وابن لابني وابن ابن لابل الرابع يعني في المرتبة

الرابعة وهؤلاء هم الذكور اذا هو فرع - [00:37:54](#)

الوارث الذكر من هو؟ الابن اذا هم الاحفاد الذكور. احفاد الذكور من جهة ابني. اي لابني الفروع الذكور من جهة هؤلاء ماذا يسمون

فرعا وارثا؟ هؤلاء من الذكور النوع الثاني من الوارثين - [00:38:14](#)

هي البنت الصلبية وبنت الابن وبنت ابن الابن ولابن وهؤلاء كلهن انا ان صار الفرع الوارث الذي يحجب الزوجة من

الزوج من النصف الى الربع هم الاحفاد الذكور سلسلة الذكور من جهة الابن - [00:38:34](#)

والبنت الاولى وكل بنت من فرع ذكر. لا لا يحول بينه وبينه انثى معناه بنت الابن ما لا تجد هنا في بنت بنت بنت لابن مثلا لو وجدتها

لك انت من ذوي الارحام - [00:38:54](#)

اذن البنت وبنات الابن اختصروها البنت وبنات الابن اذا هؤلاء فروع وارثون يحجبون الزوجة من مقدار الى اخر. من هو الفرع غير

الوارث؟ حتى تقابله تقابل به الاخر. وماذا؟ هو ابن البنت - [00:39:14](#)

وبنت البنت وابن بنت الابن وبنت بنت الابن هؤلاء كلهم من ذوي ارحام فإذا هم ليسوا وارثين وما داموا غير وارثين اذا لا

يحجبون الزوجة ماذا؟ من النصف - [00:39:34](#)

الى يؤثرون اه لا يؤثرون. اذا هذا ماذا؟ هذا بالنسبة من الزوج له نصف قوله وله ماذا؟ الربع اه طيب. تأتي الان الى الزوجة. واذا قيل

اذا عرفنا نبحت في ميراث الزوجة فالمتوفى الزوج. اذا هو الذي توفي. الزوجة لها كذلك نصيبان. النصيب - [00:39:54](#)

يبان كلاهما نصف نصيب الزوج في الحاليتين. الزوج قلنا له النصف. اذا لم يجد فرع وارث. نصف اذا لها الربع واذا لم يجد فرع والو.

نصيب الزوج لما يكون كايين فرع واد. الربع. الربع. اذا نصيبها لما يكون كيف روان؟ ثم - [00:40:34](#)

اذا نصيبها نصف نصيب ماذا؟ نصيب اذا لها الربع اذا لم يكن لزوجها فرع وارد سواء كان هذا الفرع الوارد منها او من غيرها ومثال

ذلك زوجة وعم مات وترك زوجة وعمما. الزوج من الزوج له كم؟ الربع - [00:40:54](#)

الزوجة لها الربع والعمة لها والعم له الباقي بعد فرض الزوجة. هذا ربوع تركته. ودليل ذلك قوله تعالى قال ولهن الربع مما تركتم ان لم يكن لكم ولد. آآ النصيب الثاني هو الثمن وذلك اذا كان لزوجها فرع - [00:41:14](#)

كن وارث يعني فرع يرث هذا الزوج من اي جهة كان من اي امرأة كان مثاله زوجة وبنت وعم للزوجة كم؟ ثمن. سبب استحقاقها الثمن فقط. وجود الفرع الوارث من هو؟ هو البنت. هم. وفاة اخونا - [00:41:34](#)

البنت لها النصف نصف التركة والباقي ما بقي يأخذه العم تعصيبا بالنفس. تعصيبا بالنفس. دليل ذلك قوله تعالى فإن كان لكم ولد فلهن الثمن مما تركت. اذا نصيب الزوجة نصف نصيب الزوج. طيب لو وجدت زوجتان فاكتر. تشتركان في الفرض - [00:41:54](#)

كان ربعا ام كان ثمنا. ها لان الله تبارك وتعالى قال ولهن الربع. ولهن الربع. نعم. وقال فلهن الثمن ها فلهن الثمن. طيب الفرع الوارث من الذي يحجب الزوجة من الربع الى الثمن؟ كالذي قيل من قبل هو نفسه الفرع الوارث - [00:42:14](#)

الذي يحجب الزوج والفرع غير الوارث الذي لا يحجب الزوجة هو نفسه الفرع الوارث الذي لا يحجبه لماذا؟ الزوج هذا كله وقد سبق ذكره اذا هناك اشتراك في شيء ما هو؟ هو ان الفرع الوارث يؤثر في نصيب الزوجين - [00:42:34](#)

الوارثة نصوغه هكذا. الفرع الوارث لاحد الزوجين يؤثر في نصيب الزوج الاخر. الطرف الثاني وراح يؤثر في الثاني. هذا ماذا؟ نصيب هذا الزوج. طيب نلخص آآ نجمع بين ارث الزوجين في شكل - [00:42:54](#)

واحد اذن حتى نقارن معنا الزوج له اما النصف واما الربع والزوجة لها الربع او الثمن آآ النصيب الاكبر يستحقه احد الزوجين اذا لم يكن هناك فرع وارث. والنصيب الاقل يستحقه الى ماذا - [00:43:14](#)

اذا كان هناك فرع وارث. وهذا الفرع الوارث اذا هو امر مشترك وغير الوارث هو ماذا؟ وكذلك مشترك آآ بينهما طبعاً نبه العلماء وقالوا ان آآ استحقاق آآ الزوجين يعني التوارث بينهما يدل على ماذا يدل على - [00:43:34](#)

تقدير الإسلام لتلك العلاقة رغم ان العلاقة انتهت بالوفاة ومع ذلك الله تبارك وتعالى كتب لنا كتب آآ هذا النصيب ملخص خص اخر او شكل اخر آآ يعني آآ نذكر به ما يتعلق بشروط الزواج. معنا في هذا الشكل ماذا؟ الزوج والزوجة. متى - [00:43:54](#)

يتوارثان يتوارثان ما دامت العلاقة الزوجية قائمة يعني وان في العدة من طلاق الرجوع. يعني قائمة حقيقة او حكما ولا يتوارثان متى اذا انقطعت العلاقة بطلاق دائن او انفسخت؟ يعني هذا هذه خلاصة ما يتعلق - [00:44:14](#)

بارثي ماذا بارث الزوجين وهو آآ والحمد لله يعني هو ايسر طبعاً هو دائما يبدأون به لانه ليس له فروع كثيرة وليس فيه كلام كثير يبدأون به ثم ينتقلون بالتدرج الى ماذا الى اه الى غيره والله تعالى اه اعلى واعلم - [00:44:34](#)

- [00:44:54](#)